مجلة فصل الخطاب Journal of Faslo el-khitab
ISSN:1071-2335/ E-ISSN:2602-5922/ Legal Deposit N°: 2012-1759
Journal Vol 08, N° 01, March 2020, Version N°29, pp 131-156

تاريخ الإرسال (2020/01/09) تاريخ قبول النشر (2020/02/29)

عناية المحدثين بالألفاظ ودلالاتها وأثر ذلك في النقد الحديثي

الدكتور. أبو بكر الصديق بومزة
إمام أستاذ بمسجد فاطمة الزهراء. تيارت. الجزائر

ملخص:

الهدف من هذه الدراسة إثباتُ مسألة هي من الأهميّة بمكان، لها أثر في النّقد الحديثيّ تصحيحًا وتعليلًا، وفي الفقه الإسلامي اتفاقًا واختلافًا، وهي مسألة الألفاظ ودلالاتها في الحديث النبويّ، فلرُبّ ألفاظ وردت في حديث، ترتّبت عليها أحكام كثيرة، تعميمًا وتخصيصًا، أو إطلاقًا وتقييدًا أو وجوبًا وندبًا... إلخ، وتلك الأحكام كلّها مبنية على تلك الألفاظ، تسقط بسقوطها، وتثبت بثبوتها فكانت العناية بألفاظ الحديث النبويّ من جهة الثبوت لازمةً لكل مشتغل بالسنّة، وقد جاء هذا البحث لبيان عناية المحدّثين بألفاظ الحديث النبويّ ودلالاتها، وأنّهم عُنُوا بها كعنايتهم بالأسانيد، وأنّ عنايتهم بذلك جاء مندرجًا ومبثوثًا في أنواعٍ من علوم الحديث، هذا من الجهة النظرية، وأما من الجهة التطبيقية العملية فقد كان لمسألة دلالات الألفاظ أثر بيّنٌ في نقد متون الحديث النبويّ.

كلمات مفتاحية: الدلالات اللفظية؛ الرواة؛ النقد الحديثي؛ المسنِد؛ المحدّث؛ الحافظ؛ الناقد؛ المضطرب؛ المقلوب؛ المدرج؛ المصحّف؛ الموضوع؛ غريب الحديث.

The Hadith Scholars' Interest in Words and their Significance: Its Implication on Modernist Critics

Abstract:

The purpose of this study is to prove an issue that is of great importance. It has an impact on modern criticism by correction and explanation, and in Islamic jurisprudence, agreement and difference. It is a question of semantics and their implications in the Prophetic Hadith. Perhaps, the words mentioned in a Hadith, which entailed many rulings, generalization and specialization, or release and restriction, or obligatory and scarred…etc. And all these provisions are based on these words, they fall by their fall, they prove their reliability, so caring for the wording of the Prophetic Hadith on the one hand, is necessary for every Sunni worker. This research came to show the attention of the narrators to the wording of the Prophetic Hadith and its significance, and that they take care of it as their care of the foundations, and that their care for that came incorporated and enunciated in types of hadith sciences, this is on the theoretical side. Yet, on the practical one, the question of semantics has had a clear effect on the criticism of the report the Prophetic Hadith .

Keywords:

Prophetic Hadith, Islamic jurisprudence, criticism

مقدمة:

قد أنعم الله على هذه الأمّة بحفظ دينها، فقال ﷻ: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ (الحجر: 9)، فلا يجد الطّاعن فيه إلى ذلك سبيلاً، ولا يُمكن أن يقيم على بطلانه دليلاً، وإنّ في ذلك لِكتاب ربّنا تأويلاً، وليس حفظه له بألّا يوجد من يسعى إلى تحريفه، فإنّ ذلك واقع، بل حفظه يشمل إبطال سعي الملحدين، فالله لمكرهم دافع، وهذا فيه من البراهين لذوي العقول ما يهتدون به إلى أنّه دين ربّ العالمين، ولتقوم بذلك الحجّة على الأوّلين والآخرين.

ومن الفنون التي قيّض الله لها فرساناً، علم الحديث والأخبار، فبعث الله من هذه الأمّة بعثاً فجالوا في البلاد؛ ليجمعوا ما تشتّت من السّنّة وأخبار المصطفى

ﷺ في صدور العباد، ونقّبوا عنها تنقيباً يلتمسون بذلك للمسلمين تقريباً، فقدّموها صافيةً صفاء الشمس في رابعة النّهار، ودوّنوا في ذلك العديد من الأسفار.

لكن من العقوق عدم حفظ الجميل لأهل ذلك الجيل الذي بذل نفسه لله تعالى، فسهام الطعن لازالت مصوّبة إليهم منذ القدم، ولا أظنّ عاقلاً يسرّه سقوط منزلة القوم، إذ بسقوطهم سقوط ما معهم من الوحي الذي حفظوه ونقلوه، وكانت التّهم الموجّهة إليهم كثيرة ومتنوعة، ومن التّهم التي رُموا بها منذ القرون الأولى أنّ عنايتهم كانت بالأسانيد دون المتون، قال ابن قتيبة -وهو يسوق كلام أقوام يذمّون أصحاب الحديث-: "... قالوا: وهم مع هذا **أجهل الناس بما يحملون**، وأبخس النّاس حظًّا فيما يطلبون، وقالوا في ذلك:

زوامِـلُ لِلْأَشْعَارِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ ... بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْـمِ الْأَبَاعِـرِ
لَعَمْرُكَ مَا يَدْرِي الْبَعِيرُ إِذَا غَدَا ... بِأَحْمَالِهِ أَوْ رَاحَ مَا فِي الْغَرَائِرِ

قد قنعوا من العلم برسمه، ومن الحديث باسمه، ورضوا بأن يقال: فلان عارف بالطرق، وراوية للحديث، وزهدوا في أن يقال: عالم بما كتب، أو عامل بما علم... ، قالوا: وكلّما كان المحدّث أموق [1] كان عندهم أنفق، وإذا كان **كثير اللحن والتصحيف**، كانوا به أوثق، وإذا ساء خلقه، وكثر غضبه واشتد حدّةً وعسرةً في الحديث، تهافتوا عليه..." [2].

فها قد سمعت شيئًا مما قيل فيهم قديمًا، وما لم أنقله أعظم، ولست أشكّ أنّك تسمع ما يُرمون به اليوم حتى صرنا نسمع من يشكّك في كل حديث مرويّ في كتب السنّة، ولو كان في الصحيحين بدعوى البحث والتجرّد العلمي، وهيهات، بل هي فوضى وعبث ودعاوى مبطّنة، المقصود منها قذف الشكّ في قلوب عامة المسلمين الذين لا يستطيعون دفع الشبه عن أنفسهم، فصار من أبناء المسلمين اليوم من يرتاب في أمور كانت من مسلّمات دينه قديمًا، والله المستعان.

فجاء هذا البحث يبرز فضيلة المحدّثين، وأنّهم أصحاب علم مبنيّ على قواعد محكمة، وذلك من خلال جزئية واحدة تتعلّق بمتن الحديث، وهي عنايتهم بألفاظ الحديث النبويّ ودلالاتها، وأنّهم يميّزون ويمحّصون ما ينسبونه إلى رسول

الله ﷺ ويفرّقون بين ما ورد بلفظه مما ورد بمعناه، ويميّزون ما تلفّظ به كل راوٍ، ومن زاد حرفًا، ومن نقصه، وما تلفّظ به رسول الله ﷺ، ممّا زيد في متن الحديث من كلام الرواة، إلى غير ذلك مما سيأتي بيانه؛ حتى يتبيّن بذلك بطلان تلك التهمة التي لا زالت تُتناقل على ألسنة بعض طلبة العلم غير المتخصّصين، بل حتى على ألسنة بعض المتصدرين، فجاء البحث في أربعة مطالب وفق الخطة الآتية:

- **أنواع الدّلالات اللفظية، وبيان أقسام الرّواة.**
- **حثّ نقاد الحديث على إصلاح اللّسان قبل تحمل الحديث وأدائه.**
- **أنواع علوم الحديث التي تضمّنت العناية بالألفاظ ودلالاتها.**
- **نماذج عن أثر عناية المحدثين بالألفاظ ودلالاتها في النقد الحديثي.**
- **خاتمة**: اشتملت نتائج البحث.

- **أنواع الدلالات اللفظيّة، وبيان أقسام الرواة:**

تُعتبر اللغة العربية من أوسع اللغات دلالةً على المعنى؛ لكثرة مفرداتها وتنوّع تراكيبها، وتعدّد أساليبها، فيمكن أن تأتي بالمعنى الواحد بأكثر من لفظ وأسلوب، وهي لغة تتضمّن تحت اللفظ الواحد المعاني الكثيرة، وهو الذي يُعبّر عنه بجوامع الكلم الذي اختصّ به بيان نبيّنا ﷺ، قال ابن شهاب الزهريّ وهو يشرح معنى قول النّبيّ ﷺ: "بعثت بجوامع الكلم"، قال: "جوامع الكلم فيما بلغنا أنّ الله يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تُكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين، ونحو ذلك"[(3)]، فهذا من خصائص اللغة العربية، فلا يُستطاع أن يُؤتى بمثل ذلك في غير لغة العرب، قال الشاطبي: "للغة العربية من حيث هي ألفاظ دالة على معان نظران: **أحدهما**: من جهة كونها ألفاظًا وعبارات مطلقة دالة على معان مطلقة، وهي الدلالة الأصلية، **والثاني**: من جهة كونها ألفاظًا وعبارات مقيدة دالة على معان خادمة، وهي الدلالة التابعة.

فالجهة الأولى: هي التي يشترك فيها جميع الألسنة، وإليها تنتهي مقاصد المتكلمين، ولا تختص بأمة دون أخرى، فإنّه إذا حصل في الوجود فعل لزيد مثلاً كالقيام، ثم أراد كل صاحب لسان الإخبار عن زيد بالقيام، تأتّى له ما أراد من غير

كلفة، ومن هذه الجهة يمكن في لسان العرب الإخبار عن أقوال الأولين ممن ليسوا من أهل اللغة العربية، وحكاية كلامهم، ويتأتى في لسان العجم حكاية أقوال العرب والإخبار عنها، وهذا لا إشكال فيه.

وأما الجهة الثانية: فهي التي يختص بها لسان العرب في تلك الحكاية وذلك الإخبار، فإنّ كل خبر يقتضي في هذه الجهة أمورًا خادمة لذلك الإخبار، بحسب الخَبر والمخبِر والمخبَر عنه والمخبَر به ونفس الإخبار، في الحال والمساق، ونوع الأسلوب: من الإيضاح، والإخفاء، والإيجاز، والإطناب، وغير ذلك وذلك أنك تقول في ابتداء الإخبار: (قام زيد) إن لم تكن ثَمَّ عناية بالمخبر عنه، بل بالخبر، فإن كانت العناية بالمخبر عنه، قلت: (زيد قام)، وفي جواب السؤال أو ما هو منزل تلك المنزلة: (إنّ زيدًا قام)، وفي جواب المنكر لقيامه: (والله إنّ زيدًا قام)، وفي إخبار من يتوقع قيامه أو الإخبار بقيامه: (قد قام زيد)، أو: (زيد قد قام) وفي التنكيت على من ينكر: (إنما قام زيد)، ثم يتنوع أيضًا بحسب تعظيمه أو تحقيره -أعني: المخبَر عنه- وبحسب الكناية عنه والتصريح به، وبحسب ما يقصد في مساق الأخبار، وما يعطيه مقتضى الحال، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يمكن حصرها، وجميع ذلك دائر حول الإخبار بالقيام عن زيد" (4).

قدمت بهذه المقدمة لبيان سعة لسان العرب وأهميّته، فاللفظة الواحدة منه يُستخرج منها الحكم بطرق متعدّدة، وهو ما يُعرف بدلالات الألفاظ، وقد قسّمها أهل العلم إلى عدّة أقسام باعتبارات متعدّدة فتنقسم باعتبار وضع اللفظ للمعنى إلى: خاصّ وعامّ ومطلق ومقيّد ومشترك ومؤوّل، وتنقسم باعتبار استعمال اللفظ في المعنى إلى: حقيقة ومجاز وتصريح وكناية، وتنقسم باعتبار دلالة اللفظ على المعنى بحسب ظهور المعنى وخفائه إلى: نصّ وظاهر ومفسّر ومحكم وخفيّ ومشكل ومجمل ومتشابه، وتنقسم باعتبار كيفية دلالة اللفظ على معناه وطريق فهم المعنى المراد من اللفظ إلى: الدالّ بالعبارة والدالّ بالإشارة والدالّ بالدلالة والدالّ بالاقتضاء، وبعضهم يقسمها باعتبارات أخرى (5)، وليس المقصود حصر ذلك، ولا بيان مفهوم كل دلالة، وإنّما أشرت إلي أنواع تلك الدلالات حتى يُعلم

مقدار اللفظ في الحديث النبويّ وخطر التصرّف فيه بغير علم، فكيف يُتصوّر أن يُهمل حملة الأخبار ونُقّاد الحديث العناية بالمتون وألفاظها.

لكن أنّبه هنا على أنّ نقلة الأخبار ليسوا على درجةٍ واحدةٍ في الحفظ والفهم كما هو الشأن في سائر الفنون، قال الإمام مسلم صاحب (الجامع الصحيح): "فإنّ النّاس متباينون في حفظهم لما يحفظون، وفي نقلهم لما ينقلون: **فمنهم** الحافظ المتقن الحفظ المتوقّ لما يلزمه توقيه فيه، **ومنهم** المتساهل المشيب حفظه بتوهم يتوهمه أو تلقين يلقنه من غيره، فيخلطه بحفظه، ثمّ لا يميّزه عن أدائه إلى غيره، **ومنهم** من همّه حفظ متون الأحاديث دون أسانيدها، فيتهاون بحفظ الأثر، يتخرّصها من بعد، فيحيلها بالتوهّم على قوم غير الذين أُدّي إليه عنهم" [(6)].

وهذا الذي ذكره الإمام مسلم في تقسيم نقلة الآثار باعتبار ضبطهم ونقدهم لما ينقلون معلوم مستفيض عند المشتغلين بالسنّة، فقد جعلوا رواة الحديث طبقات [(7)]:

فمنهم **المسنِد**: وهو من يروي الحديث بإسناده، سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلا مجرد الرواية.

ومنهم **المحدِّث**: وهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وجمع رواته، واطّلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطّه، واشتهر فيه ضبطه.

ومنهم **الحافظ**: وهو أرفع من المحدِّث، وهو من توسّع في الحديث وفنونه، بحيث يكون ما يعرفه من الأحاديث وعللها أكثر مما لا يعرفه.

وأرفعهم رتبة **الأئمة الجهابذة النقّاد** الذين كانوا يمحّصون الأسانيد والمتون، ويعلمون ما لكلّ راو من حديث وما أخطأ فيه، ويعلمون مخارج الأحاديث، ويميّزون ألفاظ الرسول ﷺ من ألفاظ غيره، فهؤلاء هم الصيارفة النقاد، أمثال مالك بن أنس وشعبة بن الحجّاج وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان وأحمد ابن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وأمثالهم.

فأصحاب الأقسام الثلاثة الأخيرة لا يُشكّ في عنايتهم بالألفاظ ودلالاتها؛ لكونهم أشدّ عناية بما يروونه من أصحاب القسم الأول، وأصحاب القسم الأوّل ليسوا محلّ ذمّ على الإطلاق، بل إذا التزم المسنِد أداء اللفظ كما سمعه، فلا عُهدة عليه حتى وإن كان لا يعلم دلالة اللفظ، وإنّما العُهدة عمّن حدّثه، لكن يُذمّ إذا أراد أن يتصرّف في اللفظ مع جهله بما فيه، وأنت ترى كيف يُسوّي من يطعن على أصحاب الحديث بين مراتب الروّاة، ويُعمّم عليهم وصف أصحاب القسم الأوّل، فيذمّهم أجمعين، والله المستعان.

- حثّ نقّاد الحديث على إصلاح اللسان قبل تحمل الحديث وأدائه:

يُعتبر اللسان آلة بيان ابن آدم، ولما كان شأنه كذلك، كان لا بدّ من إصلاحه حتى يتمّ الانتفاع به في إيصال المعاني، غير أنّه إذا تعلّق الأمر بنقل أحاديث رسول الله ﷺ صار إصلاحه واجبًا حتّى لا يدخل صاحبه في الوعيد، قال أبو داود السنجيّ: سمعت الأصمعيّ يقول: "إنّ أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: (من كذب عليَّ...) ؛ لأنّه لم يكن يلحن فمهما رويتَ عنه ولحنتَ فيه، فقد كذبتَ عليه" [8]، وقال الخطيب البغداديّ: "فينبغي للمحدّث أن يتقي اللحن في روايته، ولن يقدر على ذلك إلا بعد درسه النحو، ومطالعته علم العربية" [9].

وقد حثّ أئمةُ الحديث على تعلّم النحو والعربية؛ لأداء الحديث بالعبارة السويّة، وخرجت منهم عبارات شديدة تنفّر عن اللحن، ولم يجاملوا في ذلك حتى الأمراء، قال شعبة بن الحجّاج: "من طلب الحديث، فلم يبصر العربية، فمثله مثل رجل عليه برنس وليس له رأس"، وقال حماد بن سلمة: "مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو، مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها"، وقال عفان: سمعتُ حماد ابن سلمة يقول لإنسان: "إن لحنتَ في حديثي، فقد كذبت عليَّ، فإنّي لا ألحن"، وقال المغيرة بن عبد الرحمن: "جاء الدراورديّ -يعني عبد العزيز بن محمد- إلى أبي يعرض عليه الحديث، فجعل يقرأ ويلحن لحنًا منكرًا فقال له أبي: ويحك يا دراوردي، أنت كنت بإقامة لسانك قبل هذا الشأن أحرى"، وقال وكيع بن الجرّاح:

"أتيت الأعمش أسمع منه الحديث، وكنت ربما لحنت، فقال لي: يا أبا سفيان، تركتَ ما هو أولى بك من الحديث، فقلت: يا أبا محمد، وأي شيء أولى من الحديث؟ فقال: النحو، فأملى عليّ الأعمش النحو، ثم أملى عليّ الحديث"، وذكروا أنّ سبب تعلّم سيبويه العربية قصّة وقعت له مع شيخه حمّاد بن سلمة، فعن عبيد الله بن معاذ العنبري، قال: "جاء سيبويه إلى الخليل بن أحمد، فشكا إليه حمادَ بنَ سلمة، قال: سألته عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، في رجل رعُفَ، فانتهرني، وقال لي: أخطأتَ، إنما هو رعَفَ، فقال له الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا سلمة"، وقال عليّ بن سليمان الأخفش: حدثنا المبرد: "أنّ سيبويه كان يستملي على حماد بن سلمة، فقال له حماد يومًا: قال رسول الله ﷺ: (ما أحد من أصحابي إلا وقد أخذت عليه، ليس أبا الدرداء)، فقال سيبويه: ليس أبو الدرداء، فقال حماد: لحنت يا سيبويه، فقال سيبويه: لا جرم، لأطلبنّ علمًا لا تُلحني فيه، فطلب النحو، ولزم الخليل" [(10)].

وممّا يُروى في هذا الباب ما أخرجه القاضي ابن خلكان في (وفيات الأعيان) عن النّضر بن شميل وكان أحد أئمّة الحديث، قال: "كنت أدخل على المأمون في سمره، فدخلت ذات ليلة وعليّ ثوب مرقوع فقال: يا نضر، ما هذا التقشف حتى تدخل على أمير المؤمنين في هذه الخُلْقان، قلت: يا أمير المؤمنين، أنا شيخ ضعيف، وحرّ مَرْوَ شديد، فأتبرد بهذه الخلقان، قال: لا، ولكنّك قشف، ثم أجرينا الحديث، فأجرى هو ذكر النساء فقال: حدثنا هشيم، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس { قال، قال رسول الله ﷺ: "إذا تزوّج الرجلُ المرأةَ لدينها وجمالها، كان فيه سَداد من عَوَز"، فأورده بفتح السين، قال: فقلت: صدق يا أمير المؤمنين هشيم، حدثنا عوف بن أبي جميلة، عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا تزوّج الرجل المرأة لدينها وجمالها، كان فيها سِداد من عَوَز"، قال: وكان المأمون متكئاً فاستوى جالساً، وقال: يا نضر، كيف قلت: سِداد؟ قلتُ: لأنّ السَداد ها هنا لحن، قال: أو تلحني؟ قلت: إنما لحن هشيم، وكان لحّانةً، فتبع أمير المؤمنين لفظه، قال فما الفرق بينهما؟ قلت: السَداد -بالفتح- القصد في

الدين والسبيل، والسِداد -بالكسر- البلغةُ، وكلُّ ما سددتَ به شيئاً فهو سِداد، قال: أو تعرف العرب ذلك؟ قلت: نعم، هذا العَرْجيّ يقول:

أَضَاعوني وأيَّ فتىً أضاعوا   ليوم كريهـــةٍ وسِـــداد ثغرِ

فقال المأمون: قبّح الله من لا أدب له، وأطرق مليًا، ثم قال: ما مالُك يا نضر؟ قلت: أُريضة لي بمرو أتصابَبُها وأتمزّزها، قال: أفلا نفيدك مالاً معها؟ قلت: إنّي إلى ذلك لمحتاج، قال: فأخذ القرطاس وأنا لا أدري ما يكتب، ثم قال: كيف يقول إذا أمرت أن يترب، قلت: أتربه، قال: فهو ماذا؟ قلت: متْرَب، قال: فمِن الطين، قلت: طِنْه، قال: فهو ماذا؟ قلت: مَطِين، قال: هذه أحسن من الأولى، ثم قال: يا غلام أَتربه وطِنْه، ثم صلّى بنا العشاء، وقال لخادمه: تبلغ معه إلى الفضل بن سهل؛ قال: فلما قرأ الفضل الكتاب، قال: يا نضر، إنّ أمير المؤمنين قد أمر لك بخمسين ألف درهم، فما كان السبب فيه؟ فأخبرته ولم أكذبه، فقال: لحّنتَ أمير المؤمنين؟ فقلت: كلّا، إنّما لحن هشيم، وكان لحّانةً، فتبِع أمير المؤمنين لفظه وقد تُتْبَع ألفاظُ الفقهاء ورواة الآثار، ثمّ أمر لي بثلاثين ألف درهم، فأخذت ثمانين ألف درهم بحرف استفيد مني" (11).

- أنواع علوم الحديث التي تضمّنت العناية بالألفاظ دلالاتها:

عناية المحدثين بالألفاظ ودلالاتها لم تأت منحصرةً في نوع واحد من أنواع علوم الحديث، بل جاء مبثوثًا في أنواع مختلفة منه، وسأحاول جمع ما تفرّق من ذلك، بالإشارة إلى نوع علم الحديث وعلاقته بالعناية بالألفاظ ودلالاتها، حتى ينتفع القارئ به مجتمعًا في موضع واحد، ودونك ذلك:

1. جعل أهل الحديث من شروط الحديث الصحيح والحسن انتفاء الشذوذ عن إسناده ومتنه، وأشهر تعريفات الشاذّ عندهم أنّه ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو أولى منه عددًا أو وصفًا (12)، واشترطوا في المخالفة أن تكون مؤثّرةً، بمعنى اختلاف تضادّ، لا اختلاف تنوع، فإذا لم يكن الناقد بصيرًا بدلالات الألفاظ، فكيف يُتصوّر منه معرفة كون هذه المخالفة في المتن هل هي من اختلاف التضادّ أم من اختلاف

التنوع [13] ؟ وكيف يُميّز بين زيادة الثقة ووهم الراوي في لفظ الحديث؟ وكيف يتوصّل إلى الحكم بصحّة المتن وضعفه؟ .

2. من أنواع علوم الحديث: الحديث المضطرب، وهو الذي يُروى على أوجه مختلفة متقاربة، سواء وقع الاختلاف فيه من راوٍ واحد أو أكثر، وقسّموه إلى: مضطرب في الإسناد، ومضطرب في المتن [14] والذي يعنينا هو القسم الثاني الذي يتعلق بالمتن، وشرط الحُكم بالاضطراب عدم إمكان الجمع أو الترجيح، فإن أمكن الجمع بين ألفاظ الحديث، جُمع بينها على ضرب من التجوّز، بأنّه أطلق العام وأراد به بعض أفراده أو ذكر المطلق وأراد به المقيّد... ، ويُصحّح الحديث، وإن لم يُمكن الجمع، وأمكن الترجيح، رُجّح بينها، وإن لم يمكن الترجيح، سقط الحديث بجميع ألفاظه، وحُكم عليه بالاضطراب، ومن هنا يُعلم عناية النقاد بألفاظ الحديث النبويّ ودلالاتها، فبذلك يحكمون على مثل هذه الصور.

3. من أنواع علوم الحديث: الحديث المدرج، وهو نوعان: مدرج في الإسناد، ومدرج في المتن، والمدرج في المتن هو أن يقع في المتن كلام ليس منه، ثم قد يكون المدرج من قول رسول الله ﷺ أو قول الصحابي أو التابعي أو من بعده، والطريق إلى معرفة ذلك من وجوه [15]:

الأول: أن يستحيل إضافة ذلك إلى النبي ﷺ.

الثاني: أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي ﷺ.

الثالث: أن يصرّح بعض الرواة بتفصيل المدرج فيه عن المتن المرفوع فيه، بأن يضيف الكلام إلى قائله والحكم على هذا القسم الثالث بالإدراج يكون بحسب غلبة ظنّ المحدّث الحافظ النّاقد، ولا يوجب القطع بذلك، خلاف القسمين الأولين، وأكثر هذا الثالث يقع تفسيرًا لبعض الألفاظ الواقعة في الحديث.

فمن خلال هذا يتضح عناية المحدثين بالألفاظ، حتى إنهم يميّزون ما هو من كلام رسول الله ﷺ لكنه من متن حديث آخر، أدرجه الراوي في ذلك المتن، وإن كان كلّه من كلامه ﷺ، ويميّزون لفظه ﷺ من لفظ أصحابه }؛ لأنّ كلام النّبيّ

ﷺ حجّة بإطلاق، بخلاف كلام غيره، فليس يرقى إلى ذلك ويميّزون ألفاظ أصحابه } من ألفاظ غيرهم من الرواة، وهذه عناية فائقة بالألفاظ.

4. من أنواع علوم الحديث: الحديث المقلوب، وهو قسمان: مقلوب في الإسناد، ومقلوب في المتن والمقلوب في المتن نوعان أيضًا [(16)]:

الأول: أن يقع التقديم والتأخير في ألفاظ المتن أو جُمَله، فهذا الضرب يُنظر فيه إن كان يترتّب على التقديم والتأخير اختلاف في الحكم أو لا؟ فإن كان لا يترتّب على ذلك اختلاف في الحكم، لم يضرّ التقديم والتأخير فيه، ويكون من باب رواية الحديث بالمعنى، فقدّم فيه بعضهم، وأخّر بعضهم، وأمّا إن كان يتغيّر الحكم بالتقديم والتأخير في الحديث، فلا بدّ من تحقيق اللفظ المحفوظ من غيره بالترجيح بين الطرق الواردة في الحديث، وما ورد من متابعات وشواهد.

الثاني: أن يكون الحديث على وجهٍ، فينقلب على الراوي بعض لفظه، فيُعطي أحد الشيئين ما اشتهر للآخر، فيتغيّر معناه، فهذا الضرب لا بدّ فيه من تعين اللفظ المحفوظ من الحديث، وفي هذا دليل على عنايتهم بمتون الأحاديث وألفاظها كعنايتهم بالأسانيد والرواة.

5. من أنواع علوم الحديث: الحديث المصحّف، وهو ما وقع فيه الاختلاف بتغيير الحروف مع بقاء صورة الخط في السياق، ويقع ذلك في إسناد الحديث ومتنه، ومصحّف المتن ثلاثة أقسام [(17)]:

الأوّل: تصحيف بصرٍ، وهو الأكثر.

الثاني: تصحيف سمعٍ، ويقع ذلك لاشتباه الاسمين على السامع، واتّفاقهما في الوزن.

الثالث: تصحيف معنًى، وهو أن يقرأ النّاسخ أو يسمع لفظًا، فيسبق إلى ذهنه لفظ آخر يوافقه أو يقاربه ثمّ يؤدّي المعنى الذي سبق إلى ذهنه، لا اللّفظ الذي تحمّله.

وهذا التقسيم في بيان الحديث المصحّف ينبئ عن دقّة وعناية تامّة بألفاظ الحديث، ومعرفة الجهة التي يؤتى من خلالها الرواة، فيصحّفون ألفاظ الحديث النبويّ، ويغيّرون دلالات معانيها.

6. من المباحث التي تكلّم فيها المحدّثون، ولها علاقة مباشرة بدلالات الألفاظ: مسألة رواية الحديث بمعناه لا بلفظه، وأيضًا مسألة اختصار الحديث وتقطيعه، وقد اختلفوا في هذا الباب، وتحرير محلّ النزاع أنّهم اتّفقوا على أنّ تأدية الحديث بلفظه هو الأتمّ والأكمل، واتّفقوا أيضًا على أنّه إذا كان الحديث مما يُتعبد بلفظه: كألفاظ الآذان والإقامة والتشهد والأذكار وغيرها، فإنّه لا يجوز روايته بالمعنى، واتّفقوا أيضًا على أنّ الراوي إذا لم يكن عارفًا بالألفاظ ومقاصدها، خبيرًا بما يحيل معانيها، بصيرًا بمقادير التفاوت بينها، فلا يجوز له أن يروي إلّا اللفظ الذي سمعه من غير تغيير، فكل هذا لا نزاع فيه.

وتنازعوا في من كان عالمًا بلغات العرب، بصيرًا بالمعاني، عارفًا بما يحيل المعنى وما لا يحيله بصيرًا بمقادير التفاوت بين دلالاتها، وروى ما ليس متعبّدًا بلفظه، هل يجوز له أن يتصرّف في اللفظ ويروي بالمعنى؟ فذهب طائفة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى المنع مطلقًا، وذهب آخرون إلى التفصيل بين الحديث المرفوع وغيره، فمنعوه في الأوّل دون الثاني، وفصّل آخرون بين ما كان يفيد عملاً، فلا يجوز، وما كان يفيد علمًا فيجوز، وقال آخرون يجوز للصحابة خاصّةً دون غيرهم، وجوّزه بعضهم للتابعين مع الصحابة، وجوّزه قوم في الإفتاء والمناظرة، دون الرواية والتبليغ، وقيل غير ذلك والراجح من ذلك جواز الرواية بالمعنى لمن توفّرت فيه الشروط السابقة، وعليه استقرّ العمل [18]، وقد ترتّب على هذه المسألة مسألة هي من أصول النحو، وهي هل يُعتبر الحديث النبويّ من شواهد اللغة العربية، أو لا؟ وليس المقصود تحرير هذه المسألة، بل الغرض بيان عناية المحدثين بالألفاظ ودلالاتها وهذا المبحث عندهم دليل صريح على ذلك.

7. ومن المباحث التي تدلّ على عناية المحدّثين بالألفاظ ودلالاتها أنّهم يحكمون على بطلان الحديث أحيانًا من خلال ألفاظه، فقد جعلوا من أمارات

الوضع في الحديث رِكّةُ اللفظ أو المعنى أو هما معًا قال ابن دقيق العيد: "وكثيرًا ما يحكمون بذلك -أي بالوضع- باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنّه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئة نفسانية وملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبوة، وما لا يجوز" [(19)]، ومن هذا الباب ما يُعرف عند علماء الحديث بالتعليل بالأشباه أيْ أنّ هذا الحديث يشبه أن يكون من كلام النّبيّ ﷺ أو من كلام غيره، قال ابن رجب الحنبليّ: "حذّاق النقّاد من الحفّاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاصّ يفهمون به أنّ هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعلّلون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يُعبَّر عنه بعبارة تحصره، وإنّما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصّوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع، فمن ذلك: سعيد بن سنان ويقال: سنان بن سعيد، يروي عن أنس، ويروي عنه أهل مصر، قال أحمد: (تركت حديثه، حديثه مضطرب) وقال: (يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس)، نقله عبد الله بن أحمد عن أبيه ومراده أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعةً إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله" [(20)].

8. ومن أنواع علوم الحديث: غريب الحديث: وهو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم؛ لقلّة استعمالها، وهو من مهمّات الفنّ؛ لتوقّف التّلفّظ ببعض الألفاظ -فضلًا عن فهمها- عليه، وتتأكّد العناية به لمن يروي بالمعنى، فأفرده أهل الحديث بالتصنيف في مصنّفات خاصّة مستقلة، جمعوا فيها ما وقع من ألفاظ غامضة في الأحاديث، ورتّبوها على حروف المعجم، وبيّنوا المراد من كل لفظ وما يدلّ عليه، وأوّل من صنّف في ذلك النّضر بن شميل، وقيل: أبو عبيدة معمر بن المثنّى، ومن أجمع المصنفات فيه كتاب (النهاية في غريب الحديث) لأبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزريّ [(21)].

9. ومن أنواع علوم الحديث التي تدل على عناية المحدثين بالألفاظ: ما اشتمل عليه مبحث كتابة الحديث وضبطه، ففيه منهجية علمية سبق إليها أهلُ

الحديث منذ قرون قبل ظهور مناهج البحث الغربية، فعندهم ما يُعرف بالتصحيح والتضبيب والتمريض، فالتصحيح: كتابة (صح) على كلام صحّ روايةً ومعنًى، وهو عرضة للشكّ أو الخلاف، والتضبيب ويُسمّى التمريض: أن يُمَدّ خطّ أوله كالصاد ولا يُلزق بالممدود عليه لئلا يُظنّ ضربًا، وإنّما يُمدّ على ثابتٍ نقلًا، فاسدٍ لفظًا أو معنًى أو خطأ من جهة العربية أو مصحّف أو ناقص، فيشار بذلك إلى الخلل الحاصل، وأنّ الرواية ثابتة به، لاحتمال أن يأتي مَن يظهر له فيه وجه صحيح [22]، وهذا من الأمانة العلمية، وعدم التصرّف في النص، ومن هذا الباب كلامهم عن الحديث يوجد في لفظه لحن فذهب قوم إلى روايته كما هو، وعدم إصلاحه، وهو مذهب نافع مولى ابن عمر ورجاء بن حيوة والقاسم ابن محمد وابن سيرين وغيرهم، والذي عليه المحقّقون تغييره، وهو قول همام وابن المبارك وابن عيينة والنضر بن شميل وأبو عبيد القاسم بن سلام وعفّان بن مسلم وعليّ بن المديني وإسحاق بن راهويه وغيرهم، غير أنّ منهم من رأى الإصلاح يكون داخل متن الحديث، فيُغيّره إلى الصواب، ومنهم من رأى عدم تغيير المتن، بل يشير إلى اللفظ بعلامة التضبيب، ويصلح اللفظ في حاشية الكتاب، وهو ما يسميه المعاصرون بالهوامش، فيكتب بالحاشية: "كذا قال -يعني الذي حدّثه به- والصواب كذا"، إذ قد تكون لغةً فصيحة يجهلها هذا المصحّح، فيغيّر ما هو صواب، فإنّ اللغة واسعة كما قاله ابن فارس، وقال أبو عبيد القاسم بن سلّام: "لأهل العربية لغة ولأهل الحديث لغة، ولغة أهل العربية أقيس، ولا نجد بُدًّا من اتباع لغة أهل الحديث من أجل السمّاع" [23]، ومن خلال هذا يتّضح مدى عناية المحدثين بالألفاظ.

10. وممّا يدل على عناية المحدثين بالألفاظ ودلالاتها: ما يصنعونه عند رواية حديث الراوي معطوفًا على غيره، فيميّزون لفظ كل راوٍ، وربّما كان بعضه لا يتغيّر به معنًى، وربّما كان في بعضه اختلاف في المعنى، ولكنّه خفيّ لا يتفطّن له إلّا من كان في العلم بمكان، ومن أشهر المحدّثين بهذه الصنعة الإمام مسلم في صحيحه ومن قبله شيخه أحمد بن حنبل، ومن أمثلة ذلك في (مسنده) قوله: حدثنا يزيد وعبّاد بن عبّاد، قالا: أخبرنا هشام بن أبي هشام، قال عبّاد: ابن زياد: عن أمه، عن

فاطمة ابنة الحسين، عن أبيها الحسين بن علي عن النّبيّ ﷺ قال: "ما من مسلم، ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وإن طال عهدها -**قال عباد: قدم عهدها**- فيحدث لذلك استرجاعًا، إلا جدّد الله له عند ذلك فأعطاه مثل أجرها يوم أصيب بها" [24]. فميّز الإمام أحمد بين لفظ يزيد بن هارون ولفظ عبّاد بن عبّاد على الرغم من أنّه ليس ثمّة فرق في المعنى، فهذا يدلّ على أنّ ما كان فيه تغيير في المعنى، فبيانه عندهم من باب أولى، والله أعلم.

- **نماذج عن أثر عناية المحدثين بالألفاظ ودلالاتها في النقد الحديثي**:

تقدّم في المطلب السابق بيان عناية المحدّثين بألفاظ الأحاديث ودلالاتها من الجهة النظريّة، وهذا المطلب أوردته لبيان أثر تلك العناية من الجهة العملية، وأنّ الألفاظ لها أثرها في النقد الحديثي تصحيحًا وتعليلًا، حتى يتمّ التصوّر عن القوم، وتُدفع عنهم التهمّ، ويُرفع عنهم الملام والذمّ.

المثال الأوّل: يتعلّق بمسألة التقديم والتأخير في ألفاظ الحديث النّبويّ.

أخرج مسلم في (صحيحه)، قال [25]: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، حدثنا أبو خالد يعني سليمان بن حيان الأحمر، عن أبي مالك الأشجعي، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النّبيّ ﷺ، قال: "بني الإسلام على خمسة، على أن يوحد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان والحج"، فقال رجل: الحج، وصيام رمضان، قال: "لا، صيام رمضان، والحج"، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ"، ففي هذا الحديث دليل على حرص نقلة الأخبار على تحري الألفاظ، فالآخذ عن ابن عمر { سأله هل في اللفظ من تقديم وتأخير، رغم أنّه لا يترتب عليه حكم، فبيّن له ابن عمر { مسموعه من ذلك.

المثال الثاني: يتعلّق بمسألة رواية الحديث بالمعنى.

أخرجه مسلم أيضًا، قال [26]: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير وأبو كريب، قالوا: حدّثنا إسماعيل وهو ابن عُلَيّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس > قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل"،

هكذا رواه هؤلاء الخمسة عن ابن عليّة خاصًّا بالرجال، ورواه أيضًا عن ابن عُلَيَّة على هذا الوجه موسى بن سهل بن كثير، وروايته أخرجها الخطيب [27].

وخالف هؤلاء شعبةُ بنُ الحجاج في ذلك فرواه عامًّا، فأخرج الخطيب البغدادي من طريق علي بن الجعد، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل ابن عليّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك: "أنّ النّبيّ ﷺ نهى عن التزعفر" [28]، قال إسماعيل ابن عليّة: "روى عنّي شعبة حديثًا واحدًا، فأوهم فيه حدّثته عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: (أنّ النّبيّ ﷺ نهى أن يتزعفر الرجل)، فقال شعبة: (إنّ النبي ﷺ نهى عن التزعفر)"[29]، فهذا شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث، لم يقبل منه النقّاد اللفظة التي رواها بالمعنى فغيّرت دلالته، فالحديث ورد خاصًّا بالرجال، ولفظ شعبة عامّ يشمل الرجال والنساء فاتّضح أنّ لتغير الألفاظ أثرًا في النقد الحديثي من حيث الدلالات.

المثال الثالث: يتعلّق بمسألة قلب الحديث الفعليّ إلى حديث قوليّ.

ما رواه عَبدُ الْوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ قال: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ > قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُم رَكعَتَيِ الْفَجرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ" [30]، هكذا رواه عبد الواحد بن زياد من قول النّبيّ ﷺ، قَالَ أَبُو عِيسَى الترمذي عقبه: "حَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجهِ، وقد رُوِيَ عَن عَائِشَةَ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكعَتَيِ الفَجرِ فِي بَيتِهِ اضطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ" [31] وقد خولف عبد الواحد بن زياد، خالفه شُعْبَةُ [32] وأبو كُدينة يحيى بن المهلب البجلي [33]، ومحمد بن إبراهيم التيمي [34]، فرووه عن سُهَيل بن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ > قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكعَتَيِ الفَجرِ اضطَجَعَ"، فهؤلاء الثقات قد خالفوا ابن زياد في حديثه فجعلوه من فعل النبيّ ﷺ، ويقوّي روايتهما شاهد عائشة < الذي أشار إليه الترمذيّ، وقد قال البيهقيّ عن الرواية الفعلية: "وهذا أولى أن يكون محفوظًا؛ لموافقته سائر الروايات عن عائشة وابن عباس" [35] وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن الحديث القولي: "هذا باطل،

وليس بصحيح، وإنما الصّحيح عنه الفعل لا الأمر بها، والأمر تفرد به عبد الواحد بن زياد وغلط فيه" [36]، وقد أنكر الذهبيّ هذا الحديث على ابن زياد [37]، هذا وقد صحّح حديث عبد الواحد بن زياد بعضُ أهل العلم، ودافع عنه [38]، وهذا الحديث تتجلّى فيه أيضًا عناية المحدّثين بالألفاظ ودلالاتها.

المثال الرابع: يتعلّق بمسألة القلب في متن الحديث.

أخرج البخاري في (صحيحه)، قال [39]: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحي، عن عبيد الله قال: حدثني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النّبيّ ﷺ قال: "سبعة يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشابّ نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلّق في المساجد، ورجلان تحابّا في الله، اجتمعا عليه، وتفرّقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إنّي أخاف الله، ورجل تصدق، **أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**، ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه".

والحديث أخرجه مسلم، فقال [40]: حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى، جميعًا عن يحيى القطان قال زهير: حدثنا يحي بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة، عن النّبيّ ﷺ قال: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل وشابّ نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلّق في المساجد، ورجلان تحابّا في الله، اجتمعا عليه، وتفرّقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إنّي أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة، **فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله**، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه"، كهذا رواه مسلم: "لا تعلم يمينه ما تُنفق شماله"، وهذه من الألفاظ المنتقدة على صحيح مسلم، قال القاضي عياض: "كذا روى عن مسلم هنا في جميع النسخ الواصلة إلينا، والمعروف الصحيح: (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)، وكذا وقع في الموطأ والبخاري، وهو وجه الكلام؛ لأنّ النفقة المعهود فيها باليمين، ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم، بدليل إدخاله بعده

حديث مالك، وقال بمثل حديث عبيد الله، وتحرى الخلاف فيه في قوله، وقال: (رجل معلّق بالمسجد، إذا خرج منه حتى يعود) فلو كان ما رواه خلافاً لرواية مالك، لنبّه عليه كما نبه على هذا " [41]، قال الحافظ ابن حجر: "وليس الوهم فيه ممّن دون مسلم، ولا منه، بل هو من شيخه أو من شيخ شيخه يحيى القطان، فإنّ مسلمًا أخرجه عن زهير بن حرب وابن نمير، كلاهما عن يحيى، وأشعر سياقه بأنّ اللفظ لزهير، وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده عن زهير، وأخرجه الجوزقي في مستخرجه عن أبي حامد بن الشرقي، عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، عن يحيى القطان كذلك وعقّبه بأن قال: سمعت أبا حامد بن الشرقي يقول: يحيى القطان عندنا واهم في هذا، إنما هو: حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه قلت: والجزم بكون يحيى هو الواهم فيه نظر؛ لأنّ الإمام أحمد قد رواه عنه على الصواب، وكذلك أخرجه البخاري هنا عن محمد بن بشار، وفي الزكاة عن مسدد، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق يعقوب الدورقي وحفص بن عمر، وكلهم عن يحيى، وكأنّ أبا حامد لما رأى عبد الرحمن قد تابع زهيرًا، ترجّح عنده أنّ الوهم من يحيى، وهو محتمل، بأن يكون منه لما حدّث به هذين خاصةً، مع احتمال أن يكون الوهم منهما تواردَا عليه، وقد تكلّف بعض المتأخرين توجيه هذه الرواية المقلوبة، وليس بجيد؛ لأنّ المخرج متّحد، ولم يختلف فيه على عبيد الله بن عمر شيخ يحيى فيه ولا على شيخه خبيب، ولا على مالك رفيق عبيد الله ابن عمر فيه، وأمّا استدلال عياض على أنّ الوهم فيه ممن دون مسلم بقوله في رواية مالك مثل عبيد الله، فقد عكسه غيره، فواخذ مسلمًا بقوله مثل عبيد الله؛ لكونهما ليستا متساويتين، والذي يظهر أنّ مسلمًا لا يقصر لفظ المثل على المساوي في جميع اللفظ والترتيب، بل هو في المعظم إذا تساويا في المعنى، والمعنى المقصود من هذا الموضع، إنما هو إخفاء الصدقة، والله أعلم" [42].

فأنت تلحظ نقّاد الحديث كيف يعنون بألفاظ الحديث، بل ولا يكتفون حتّى يعيّنوا الراوي محل الوهم فينسبون الوهم إليه ولو كان ثقةً في نفسه، فكيف يقال عنهم: إنّهم يعتنون بالأسانيد دون المتون؟

- **خاتمة:**

من خلال ما سبق في هذه الدراسة نستخلص ما يأتي:

1. لقد اهتمّ المحدّثون بالمتون كعنايتهم بالأسانيد، فعنوا بها من جهة التفقّه في معانيها، كما عنوا بالألفاظ ودلالاتها.

2. عناية المحدّثين بالألفاظ ودلالاتها كان من الجهة النظريّة المتمثّلة في القواعد الحديثية، وكان من الجهة العملية المتمثّلة في النقد الحديثي.

3. عناية المحدّثين بالألفاظ ودلالاتها لم تأت منحصرةً في نوع واحد من أنواع علوم الحديث، بل جاء مبثوثًا في أنواع متفرّقة منه، وهذا يدلّ على مزيد عنايتهم بهذا الباب.

4. قد عُني المحدّثون بالألفاظ من جهة الرسم والخطّ، وجاء ذلك متمثّلاً في مباحث كتابة الحديث وضبطه، وفي باب التصحيف والتحريف، كما عنوا بها من جهة الدلالات والمعاني، وجاء ذلك متمثّلاً في غريب الحديث النبويّ.

5. عناية المحدّثين بالألفاظ ودلالاتها من الجهة العملية يمكن تقسيمه إلى قسمين:

الأوّل: يتعلق بباب الرواية، فعند رواياتهم للأحاديث يميّزون لفظ كل راوٍ، خاصّةً في باب عطف روايات الروّاة بعضهم على بعض.

الثاني: يتعلّق بباب النقد والتصحيح والتضعيف، فعنايتهم بالألفاظ ودلالاتها له أثر بيّن في النقد الحديثي كما تقدّم في النماذج والأمثلة السابقة.

فمن هذا الذي تقدّم بيانه يُعلم قدر علم الحديث، وأنّه علم خادم للحديث النبويّ من جهة أسانيده ومتونه، بل هو خادم لجميع العلوم النقلية، فبه يُعرف المقبول والمردود من الأخبار، وعلوم الشريعة كلّها متكاملة يُكمّل بعضها بعضًا، غير أنّه لا يُعتمد إلّا على كلّ أهل فنّ في تخصّصهم.

مراجع البحث وإحالاته:

(1) هو الأحمق في غباوة.

(2) الإمام أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، "تأويل مختلف الحديث"، تح: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن القيم، الرياض السعودية، ودار ابن عفان، القاهرة، مصر، ط: 2، (1430هـ-2009م)، (ص: 71- 74) .

(3) الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم" تح: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 7، (1422هـ- 2001م)، (ج1/ ص: 53) .

(4) الإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، "الموافقات"، تح: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الخُبر، السعودية، ط: 1، (1417هـ-1997م)، (ج2/ ص: 105- 106) .

(5) ينظر في بيان ذلك: وهبة الزحيلي، "أصول الفقه الإسلامي"، دار الفكر، دمشق، ط: 14، (1427هـ- 2006م)، (ج1/ ص: 195) وما بعدها.

(6) الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوريّ، "التمييز"، صالح بن أحمد بن ثابت ديان، مكتبة الإمام الألبانيّ، صنعاء اليمن، ودار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط: 1، (1430هـ-2009م)، (ص: 46) .

(7) ينظر: الحافظ أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، تح: أبي معاذ طارق ابن عوض الله، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ط: 1، (1424هـ- 2003م)، (ج1/ ص: 43- 58) .

(8) الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاويّ، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، تح: عبد الكريم بن عبد الله الخضير ومحمد بن عبد الله آل فهيد، دار المنهاج، الرياض، السعودية، ط: 2، (1432هـ)، (ج3/ ص: 143- 144) .

(9) الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغداديّ، "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، تح: محمود الطحان مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط: 1، (1428هـ- 2007م)، (ج2/ ص: 24) .

(10) ينظر تخريج هذه الآثار وغيرها في المصدر نفسه، (ج2/ ص: 24- 30، و ص: 67) .

(11) الإمام أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان"، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، (1397هـ- 1977)، (ج5/ ص: 398- 400) .

(12) ينظر تعريفات الحديث الشاذ في: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج2/ ص: 5- 11)، و"تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، (ج1/ ص: 367- 378) .

(13) الفرق بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد: أن اختلاف التضاد لا يمكن الجمع فيه بين القولين لا بجنس ولا بنوع ولا بفرد لأن الضدين لا يجتمعان، واختلاف التنوع يمكن الجمع فيه بين القولين المختلفين؛ لأن كل واحد منهما ذكر نوعاً، والنوع داخل في الجنس، وإذا اتفقا في الجنس فلا اختلاف، ينظر: "شرح مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية"، للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين، إعداد وتقديم: الأستاذ الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، دار الوطن، الرياض، ط: 1، (1415هـ- 1995م)، (ص: 29) .

(14) ينظر: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج2/ ص: 70- 80)، و"تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" (ج1/ ص: 428- 449) .

(15) ينظر: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "النكت على كتاب ابن الصلاح"، تح: ربيع بن هادي المدخلي، دار الإمام أحمد، القاهرة، مصر، ط: 2، (1433هـ- 2012م)، (ج2/ ص: 737) .

(16) ينظر: العلامة طاهر الجزائري، "توجيه النظر إلى أصول الأثر"، تح: عبد الفتاح أبي غدّة، دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، ط: 2، (1430هـ- 2009م)، (ص: 581) .

(17) ينظر في ذلك: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج3/ ص: 456)، و"تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" (ج2/ ص: 200) .

(18) ينظر تلك الأقوال مع أدلتها في: الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، "الكفاية في علم الرواية"، تح: حسين عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، سوريا، ط: 1، (1430هـ- 2009م)، (ص: 192- 232)، و"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج3/ ص: 120) .

(19)"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج2/ ص: 128) .

(20) الحافظ أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، "شرح علل الترمذي"، الشهير بابن رجب الحنبلي، تح: نور الدين عتر، دار السلام، القاهرة، مصر، ط: 1، (1433هـ- 2012م)، (ج2/ ص: 756- 758) .

(21) ينظر: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج3/ ص: 412- 431) .

(22) ينظر: "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، (ج2/ ص: 30- 32) .

(23) ينظر: "الكفاية في علم الرواية" (ص: 205- 210)، و"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، (ج3/ ص: 154- 169) .

(24) الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرين، إشراف: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 1، (1421 هـ- 2001م)، (ج3/ ص: 256- 257)، (رقم: 1734)، وقال المحقّق: "إسناده ضعيف جدًا، هشام بن أبي هشام متروك، وأمه لا يعرف حالها"، وأوردت هذا الحديث لا لصحّته، بل لبيان تمييز ألفاظ الرواة.

(25) الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، "صحيح مسلم"، تح: محمد ذهني وغيره، دار الطباعة العامرة، (1329هـ) كتاب الإيمان، باب قول النبيّ ﷺ: بني الإسلام على خمس، (ج1/ ص: 34)، (رقم: 16) .

(26)"صحيح مسلم"، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزعفر للرجال، (ج6/ ص: 155)، (رقم: 2101) .

(27)"الكفاية في علم الرواية"، (ص: 188) .

(28) المصدر نفسه، (ص: 188) .

(29) المصدر نفسه، (ص: 189) .

(30) أخرجه أحمد في "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، (ج15/ ص: 217)، (رقم: 9368)، وأبو داود في "السنن "، اعتنى به: أبو عبيد مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية، ط: 2، كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها، (ص: 217)، (رقم: 1261)، والترمذي في "الجامع الكبير"، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، لبنان، ط: 2 (1998م)، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، (ج1/ ص: 444)، (رقم: 420)، والبيهقي في "السنن الكبرى"، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 3، (1424هـ- 2003م)، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، (ج3/ ص: 64) (رقم: 4887) .

(31)"الجامع الكبير"، (ج1/ ص: 444) .

(32) أخرجه ابن ماجه في "السنن"، تح: عصام موسى هادي، دار الصديق، الجبيل، السعودية، ط: 1، (1431هـ- 2010م) أبواب إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر، (ص: 217)، (رقم: 1199) .

(33) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى"، تح: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ط: 1، (1421هـ- 2001م)، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب القعود بعد الاضطجاع، (ج2/ ص: 177) (رقم: 1460) .

(34) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، (ج3/ ص: 64) (رقم: 4888) .

(35) المصدر نفسه، (ج3/ ص: 64) .

(36) الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد"، تح: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 27، (1414هـ- 1994م)، (ج1/ ص: 319) .

(37) الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تح: محمد رضوان العرقسوسي وغيره، الرسالة العلمية، دمشق، سوريا، ط: 1، (1430هـ- 2009م)، (ج2/ ص: 585) .

(38) ينظر: العلامة أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي"، صح: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت، لبنان، د ط، (ج2/ ص: 476) .

(39) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري"، اعتنى به: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار المنهاج، جدّة السعودية، ط: 3، (1436هـ- 2015م)، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، (ج1/ ص: 133)، (رقم: 660) .

(40)"صحيح مسلم"، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، (ج3/ ص: 93)، (رقم: 1031) .

(41) الإمام أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، "إكمال المعلم بفوائد مسلم"، تح: يحيى إسماعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، ط: 1، (1419هـ- 1998م)، (ج3/ ص: 563) .

(42) الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي تصحيح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (1379هـ)، (ج2/ ص: 146) .

- قائمة المصادر والمراجع:

1. الإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، "الموافقات"، تح: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الخُبر، السعودية، ط: 1، (1417هـ-1997م) .

2. الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوريّ، "التمييز"، صالح بن أحمد بن ثابت ديان، مكتبة الإمام الألبانيّ، صنعاء اليمن، ودار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط: 1، (1430هـ-2009م) .

3. الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، "صحيح مسلم"، تح: محمد ذهني وغيره، دار الطباعة العامرة، (1329هـ) .

4. الإمام أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان"، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، (1397هـ- 1977م) .

5. الإمام أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، "إكمال المعلم بفوائد مسلم"، تح: يحيى إسماعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، ط: 1، (1419هـ- 1998م) .

6. الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، "السنن "، اعتنى به: أبو عبيد مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية، ط: 2.

7. الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، "السنن الكبرى"، تح: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ط: 1، (1421هـ-2001م) .

8. الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرين، إشراف: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 1، (1421هـ- 2001م) .

9. الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تح: محمد رضوان العرقسوسي وغيره، الرسالة العلمية، دمشق، سوريا، ط: 1، (1430هـ- 2009م) .

10.الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد"، تح: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 27، (1414هـ- 1994م) .

11.الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد، ابن ماجه القزويني، "السنن"، تح: عصام موسى هادي، دار الصديق، الجبيل، السعودية، ط: 1، (1431هـ- 2010م) .

12.الإمام أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي، "الجامع الكبير"، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط: 2، (1998م) .

13.الإمام أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، "تأويل مختلف الحديث"، تح: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن القيم، الرياض السعودية، ودار ابن عفان، القاهرة، مصر، ط: 2، (1430هـ- 2009م) .

14.الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى"، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 3 (1424هـ- 2003م) .

15.الإمام محمد بن إبراهيم الوزير، "الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ"، تح: عليّ بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، د ط.

16.الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري"، اعتنى به: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار المنهاج، جدّة، السعودية، ط: 3، (1436هـ- 2015م) .

17.الحافظ أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، "شرح علل الترمذي"، الشهير بابن رجب الحنبلي، تح: نور الدين عتر، دار السلام، القاهرة، مصر، ط: 1، (1433هـ- 2012م) .

18.الحافظ أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، تح: أبي معاذ طارق ابن عوض الله، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ط: 1، (1424هـ- 2003م) .

19.الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغداديّ، "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، تح: محمود الطحان مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط: 1، (1428هـ- 2007م) .

20.الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، "الكفاية في علم الرواية"، تح: حسين عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، سوريا، ط: 1، (1430هـ- 2009م) .

21.الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (1379هـ) .
22.الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "النكت على كتاب ابن الصلاح"، تح: ربيع بن هادي المدخلي، دار الإمام أحمد، القاهرة، مصر، ط: 2، (1433هـ- 2012م) .
23.الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم" تح: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 7، (1422هـ- 2001م) .
24.الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاويّ، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، تح: عبد الكريم بن عبد الله الخضير ومحمد بن عبد الله آل فهيد، دار المنهاج، الرياض، السعودية، ط: 2، (1432هـ) .
25.العلامة أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي"، تصحيح: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت، لبنان، د ط.
26.العلامة طاهر الجزائري، "توجيه النظر إلى أصول الأثر"، تح: عبد الفتاح أبي غدّة، دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، ط: 2، (1430هـ- 2009م)، (ص: 581) .
27.وهبة الزحيلي، "أصول الفقه الإسلامي"، دار الفكر، دمشق، ط: 14، (1427هـ- 2006م) .